الأمم المتحدة S/2006/10/Add.4

مجلس الأمن

Distr.: General
6 March 2006
Arabic
Original: English

بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

ترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثيقة S/2006/10 المؤرخة ١ آذار/مارس ٢٠٠٦.

وخلال الأسبوع المنتهي في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦، اتخذ مجلس الأمن، إجراءات بشأن البنود التالية:

الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية (انظر S/1997/40/Add.21؛ و S/1998/44/Add.35 و 49؛ و S/1999/25/Add.10 و 13 و 24 و 30 و 43 و 47 و49؛ و S/2000/40/Add.3 و 7 و 16 و 17 و 19 و 21 و 23 و 30 و 33 و 40 و 47 و 49؛ و S/2001/15/Add.5 و 8 و 18 و 24 و 30 و 35 و 36 و 43 و 45 و 50 و 51؛ و S/2002/30/Add.4 و 8 و 11 و 20 و 22 و 23 و 29 و 31 و 32 و 36 و 41 و 42 و 44 و 48؛ و S/2003/40/Add.3 و 6 و 11 و 19 و 21 و 25 و 27 و 28 و 30 و 32 و 34 و 46؛ و S/2004/20/Add.2 و 10 و 19 و 23 و 25 و 30 و 39 و 49؛ و S/2005/15/Add.8 و 12 و 14 و 15 و 25 و 27 و 29 و 35 و 38 و 39 و 42؛ و 50 و S/2006/10/Add.3)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٦٠، التي عقدت في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

240306 240306 06-26386 (A)

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية، بناء على طلبه، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون له الحق في التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع القرار (S/2006/56) الذي أُعد في سياق مشاورات المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2006/56 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٦٥٤ (٢٠٠٦) (للاطلاع على نص القرار، انظر الوثيقة S/RES/1654 (2006) التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك القضية الفلسطينية (انظر S/2000/40/Add.39 و 44 و46 و 47 و50 و S/2001/15/Add.11-13 و 34 و50 وS/2002/30/Add.7 و 8 و10 و 12-15 و 17 و 23 و 24 و 28 و 29 و 37 و 38 و 45 و 50 و S/2003/40/Add.2 و 6 و 11 و 15 و 20 و 23 و 28 و 33 و 37 و 41 و 42 و 46 و 49 و S/2004/20/Add.2 و 7 و 11 و 12 و 16 و 20 و 25 و 28 و 32 و 37 و 40 و 42 و 46 و 50 و S/2005/15/Add.1 و 6 و 7 و 9 و 11 15 و 19 و 23 و 28 و 33 و 37 و 41 و 47 و 50)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلستيه ٥٣٦١ و ٥٣٦٥ المعقودتين في ١ كانون الثاني/يناير و ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦، على التوالي، عملا بالتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي الجلسة ٥٣٦١، ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس وبموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، الدعوة إلى أنجيلا كين، الأمينة العامة المساعدة للشؤون السياسية.

وفي الجلسة ٥٣٦٥، أفاد الرئيس أنه قد أذن له، عقب مشاورات أجراها المجلس، بأن يدلي ببيان باسم المجلس، وتلا نص البيان (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/2006/6)، وسيصدر هذا البيان ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

الحالة في الشرق الأوسط (انظر S/7913 و S/7923 و S/7976 و S/8000 و S/8048 و S/8066 و S/8215 و S/8242 و S/8252 و S/8269 و S/8502 و S/8525 و S/8534 و S/8564 و S/8575 و S/8584 و S/8595 و S/8747 و S/8753 و S/8807 و S/8815 و S/8828 و S/8836 و S/8885 و S/8896 و S/8960 و S/9123 و S/9135 و S/9319 و S/9382 و S/9395 و S/9406 و S/9427

و Corr.1 و S/9449 و S/9452 و S/9805 و S/9812 و S/9930 و S/10327 و S/10341 و S/10554 و S/10557 و S/10703 و S/10721 و S/10729 و S/10743 و S/10770/Add.4 و S/10855/Add.15 و 16 و 23 و 24 و 29 و 30 و 33 و 41 و 43 و 44 و 50 و S/11185/Add.14-16 و 21 و 42/Rev.1 و 47 و S/11593/Add.15 و 21 و 29 و 42 و 49 و S/11935/Add.2-4 و 12 و 18-21 و 23-26 و 42 و 44 و 45 و 48 و S/12269/Add.12 و 13 و 21 و 42 و 43 و 48 و S/12520/Add.10 و 11 و 17 و 21 و 37 و 39 و 42 و 47 و 48 و S/13033/Add.2 و 9-11 و 16 و 19 و 21 و 23 و 25 و 28 و 29 و 33 و 34 و 47 و 50 و S/13737/Add.7 و 8 و 13-18 و 20-22 و 24-26 و 33 و 47 و 50 و S/14326/Add.10 و 11 و 20 و 24 و 28 و 29 و 47 و 50 و S/14840/Add.1-4 و 8 و 12 و 13 و 15 و 16 و 21-25 و 27 و 30-33 و 37 و 42 و 45 و 48 و S/15560/Add.3 و 6 و 7 و 20 و 21 و 29-31 و 37 و 42 و 45 و 47 و 48 و S/16270/Add.6-8 و 15 و 20 و 21 و 34 و 35 و 40 و 47 و S/16880/Add.8-10 و 15 و 20 و 21 و 36 و 40 و 41 و 46 و S/17725/Add.2-4 و 15 و 21 و 28 و 35 و 38 و 43 و 47-49 و S/18570/Add.2 و 21 و 30 و 47 و 49-51 و S/19420/Add.1-5 و 13 و 15 و 18 و 19 و 22 و Corr.1 و 30 و 48 و 50 و S/20370/Add.4-6 و 12 و 16 و 21 و 22 و 26 و 30 و 32 و 34 و 37 و 44 و 46 و 47 و 51 و S/21100/Add.4 و 10 و 12 و 17 و 20 و 21 و 30 و 39 و 40 و 42 و 44 و 45 و 47-50 و S/22110/Add.4 و 12 و 20 و 21 و 30 و 47 و S/23370/Add.1 و 4 و 7 و 13 و 21 و 30 و 47 و 50 و S/25070/Add.4 و 21 و 30 و 48 و S/1994/20/Add.3 و 8 و 10 و 20 و 29 و 47 و S/1995/40/Add.4 و 8 و 18 و 19 و 21 و 29 و 47 و S/1996/15/Add.4 و 15 و 21 و 30 و 38 و 47 و S/1997/40/Add.4 و 9 و 11 و 21 و 30 و 46 و S/1998/44/Add.4 و 21 و 26 و 28 و 30 و 47 و S/1999/25/Add.3 و 20 و 29 و 46 و S/2000/40/Add.4 و 15 و 20 و 21 و 24 و 29 و 47 و S/2001/15/Add.5 و 22 و 31 و 48 و S/2002/30/Add.4 و 21 و 30 و 50 و S/2003/40/Add.4 و 25 و 30 و 40 و 51 و S/2004/20/Add.4 و 26 و 30 و 35 و 42 و 50 و 3 .Add/S/2005/15 و 6 و 13 و 16 و 17 و 22-24 و 29 و 42 و 43 و 49 و 50 و S/2006/10/Add.3).

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٦٢ التي عقدت في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/2006/26).

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع القرار (S/2006/57) الذي قدمته الدانمرك، وسلوفاكيا، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2006/57 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٦٥٥ (٢٠٠٦) (للاطلاع على نص القرار، انظر الوثيقة S/RES/1655 (2006) التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥ – ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦)

الحالة في جورجيا (انظر S/25070/Add.4؛23370/Add.40 و 26 و 27 و 31 و 34 و 37 و 42 و 44 و 45و51 ؛S/1994/20/Add.4 و 8 و 9 و 11 و 13 و 25 و 28 و 47؛ S/1995/40/Add.1 و 10 و 18 و 32؛ S/1996/15/Add.1 و 16 و 27 و 42؛ S/1997/40/Add.4 و 18 و 30 و 44؛ S/1998/44/Add.4 و 21 و 30 و 47؛ S/1999/25/Add.3 و 17 و 29 و 44؛ S/2000/40/Add.4 و 18 و 29 و 45؛ S/2001/15/Add.5 و 12 و 17 و 31 و 44؛ S/2002/30/Add.4 و 30؛ S/2003/40/Add.4و 30؛ S/2004/20/Add.4 و 8 و 17 و 30؛ و S/2005/15/Add.3 و 11 و 17 و 29؛ و S/2006/10/Add.3)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٥٣٦٣ المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن الحالة في أبخازيا بجورجيا (S/2006/419).

ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، الدعوة إلى ممثلي جورجيا وألمانيا للمشاركة في مناقشة هذا البند دون أن يكون لهما الحق في التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2006/58) مقدم من الاتحاد الروسي وألمانيا وسلوفاكيا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2006/58، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٦٥٦ (٢٠٠٦) (للاطلاع على النص انظر S/RES/1656 (2006)، وسيصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥ – ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

تقارير الأمين العام عن السودان (انظر S/2004/20/Add.23 و 30 و 35 و 37 و 39 و 40 و 44و 46 و 49؛ و S/2005/15/Add.1 و 4-6 و 9-12 و 18 و 25 و 28 و 30 و 37 و40 و 49 و 50 و S/2006/10/Add.1.

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٦٤ التي عقدت في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وأعلن الرئيس أنه قد أُذن له، عقب مشاورات أجراها مع المجلس، بأن يدلي ببيان باسم المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر الوثيقة S/PRST/2006/5 التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥ – ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).